وكانه لا يصلي به فرضا عيني اذا تيمم لغيره بان
تيمم لنافلة او للصلاة مطلقا او لصلاة جنازة
والتقييد بالعيني من زيادتي وقولي لغيره اعم
من قوله لنافلة لكن لو تيممت المراة لتمكين حليلها
لم تستبح غيره **باب** بيان النجاسة وازالتها
هي لغة ما يستقذر وشرعا بالحد مستقذر يمنع
صحة الصلاة حيث لا مرخص وبالقد **بول** الامر بصب
الماء عليه في خبر الصحيحين في قصة الاعرابي الذي
بال في المسجد **ومذي** بمعجمة للامر بغسل الذكر منه
في خبرهما في قصة علي رضي الله عنه وهو ما ابيض
رقيق يخرج غالبا عند ثوران الشهوة بلا شهوة
قوية **وودي** بمهملة كالبول وهو ما ابيض كدر ثخين
يخرج اما عقبه حيث استمسكت الطبيعة او عند
حمل شيء ثقيل **وروث** من غايط وغيره ولو لسمك
كالبول **وكلب** ولو معلما لخبر طهور انا احدكم الاتي
وخنزير لانه اسوء حالا من الكلب اذ لا يحل اقتناؤه
بحال ولانه يندب قتله من غير ضرر فيه **وفرع كل** منهما
مع غيره تبعا لهما او تغليبا للنجس **ومنيهما** اي مني
كل منهما تبعا لاصله بخلاف مني غيرهما لذلك ولخبر الشيخين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)